



تعميم رقم: ١٦٧٧/ت

تاريخ: ١٦/٥/١٤٤٢هـ

الموضوع:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
المجلس الأعلى للقضاء

(١٥٢)

(تعميم لجميع المحاكم)

سلمه الله

فضيلة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

نشير إلى قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (٤٢/٢/٨٥) في ٢٤/٤/١٤٤٢هـ المتضمن

ما يأتي:

أولاً: فيما لم يرد فيه نص خاص ينعقد الاختصاص المكاني في نظر الدعاوى والطلبات الناشئة عن الالتزامات والعقود المتأثرة بجائحة (فيروس كورونا) لمحاكم المدن الآتية: (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، الدمام، بريدة، أبها، جازان، نجران، الباحة، حائل، تبوك، سكاكا، عرعر) في الدعاوى المرفوعة في منطقتها، ولحاكم المحافظات الآتية: (جدة، الطائف، الأحساء، حفر الباطن) في الدعاوى المرفوعة في نطاق اختصاصها استثناء من اختصاص منطقتها؛ وذلك وفقاً للاختصاص النوعي لكل محكمة.

ثانياً: يُقصر توزيع الدعاوى والطلبات الناشئة عن الالتزامات والعقود المتأثرة بجائحة (فيروس كورونا) على دائرتين من دوائر المحاكم المحددة في البند (أولاً)، وتحال إليها جميع الدعاوى المنظورة أمام بقية المحاكم والدوائر مما لم يصدر فيها حكم نهائي، بما في ذلك التي سبق إحالتها للدوائر وتوقفت عن نظرها بناءً على تعميم المجلس الصادر بهذا الخصوص، وتوقف عنها الإحالة من القضايا الأخرى وفقاً لما يراه رئيس المحكمة.

ثالثاً: يجب أن يسبق نظر الدعاوى والطلبات الناشئة عن الالتزامات والعقود المتأثرة بجائحة (فيروس كورونا) اللجوء إلى إجراء الوساطة أو المصالحة، على أن لا تزيد مدة أي من الإجراءين على (٣٠) يوماً من تاريخ البدء فيه، وللأطراف الاتفاق على اعتبار رأي الوسيط أو المصلح في المنازعة نهائياً، وتعد الوثيقة التي يصدرها الوسيط أو المصلح سنداً تنفيذياً.

رابعاً: تشكيل فريق عمل من أمانة المجلس والتفتيش القضائي ووكالة الوزارة للشؤون القضائية يتولى المهام الآتية:

١ / تحديد الدعاوى والطلبات الناشئة عن العقود المتأثرة بجائحة (فيروس

كورونا).



تعميم رقم: ١٦٧٧/ت

تاريخ: ١٦/٥/١٤٤٢هـ

الموضوع:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
المجلس الأعلى للقضاء
(١٥٢)

- ب / إصدار الأحكام والإجراءات اللازمة لإنفاذ ما ورد في الفقرة (٢) من الأمر الملكي الكريم رقم ١٥٧٠٠ في ٢٠/٣/١٤٤٢هـ.
- ج / معالجة الإشكالات المتعلقة بهذه القواعد والإجابة على ما يرد من استفسارات بشأنها.
- د / اقتراح زيادة أو نقص الدوائر القضائية في المحاكم المشار إليها.
- على أن يرفع الفريق نتائج أعماله خلال خمسة أيام، وتعتمد توصياته بقرار من رئيس المجلس.
- نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجب.
- والله يحفظكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

رئيس المجلس الأعلى للقضاء المكلف

وليد بن محمد الصبيحاني

س